أصول الفقه عمل العالم بغير ما يُفتى به الناس

السؤال: هل يمكن أن يكون العالِم يفتى الناس بقول وهو يعمل لنفسه بقول آخر؟

الجواب: على العالم أن يفتي الناس بما يدين الله به، ويترجح عنده، ولا يفتيهم بهوى أو ملاحظة سائل أو ما أشبه ذلك، اللهم إلا إذا كان الجواب يحتمل هذه الملاحظة، فعليه أن يفتي الناس بما صحع عنده وما ترجح لديه، وقد يعمل لنفسه بما هو الأحوط، فيستعمل الأحوط لنفسه لا مانع من ذلك، لكن الناس يفتيهم بالقول الراجح بدليله، والأصل أن يعمل بهذا القول الراجح لكن إذا رأى أن الأحوط ومن باب حزم النفس على العزيمة لا مانع من ذلك بالنسبة له، ولا يفتي الناس بالاحتياط إلا إذا كان يخشى من الانفلات من بعض الناس فله أن يُشير عليه بالأحوط.

وإذا كان في الأمر عزيمة ورخصة وأخذ هو بالعزيمة وأفتى للناس بالرخصة فهو من هذا النوع، لكن يبقى أن الرخصة تحتاج إلى دليل صحيح ثابت.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة المئتان 1435/9/13ه